اما الايراد المبني للفاعل او المبني للمفعول او المراد بالمصدر
ويجوز ان يراد ما يطلق عليه لفظ الحمد ليعم الكل ولام التعريف
يحتمل ان يراد الاستغراق وان يكون للجنس وان يكون للعهد الخارجي
اشارة الى الفرد الكامل ولام الملك ايضا يحتمل لاختصاص
الصفة بالموصوف وان يكون لاختصاص المتعلق بالمتعلق
فهناك اثنان واربعون احتمالا حاصلة من
ضرب في الاثنين اولا وضرب الثلثة في سبعة ثانيا وضرب
الاثنين في واحد وعشرين ثالثا انتهى وقال عصام الدين
والشان يجعل الحمد المبني للفاعل ثابتا له تع دون غيره يعني
انه قائم به دون غيره ونريد بالحمد بقرينة المقام حمده تع فيكون
المعنى الحامد به تع لا يتاتى من غيره فيكون حمدا له تع
باظهار العجز عن الحمد كانه قال لا احصي ثناء عليك
انت كما اثنيت على نفسك ولا يخفى ان هذا الحمد اعلى و
اجل افراد الحمد ولهذا اختاره نبينا عم ليلة المعراج
حين لاقى ربه انتهى اعلم ان لام التعريف اما
للجنس اي حقيقة الحمد من حيث هي هي مستحقة لله فلام
للاستحقاق او مختصة فلام لله للاختصاص على الاختلاف
المشهور وكونه للجنس راجح عند اهل المعاني لانه يناسب
مدخوله الذي هو للجنس ولانه الاصل ولا مقتضي للعدول
عنه الى الغير ولانه غني عن القرينة لما عرفت ان اسم الجنس
اذا عرف باللام فان كان هناك حصة من الماهية معهودة

وقد يكسر الدال اتباعا للام ويضم اللام اتباعا للدال واتباع الحركة البنائية للاعراب كالدال على معنى اقوى فان قلت كيف جاز الاتباع في كلمتين وصرحوا انه لا يجوز الا في كلمة واحدة قلنا نعم الا انها الحمد لله وهو الاشد اي لكثرة استعمالها الحمد لله نزل منزلة كلمة واحدة مقصود
صح

حمل

حمل عليها وان لم يكن هناك ما يدل على ارادة الحقيقة من حيث
وجودها في ضمن افرادها على الحقيقة وان دلت قرينة على ارادتها
من حيث وجودها فان كان المقام مناسبا للاستغراق حمل عليه
والا حمل على فرد معين كذا حققه المحقق الشريف في شرح المفتاح
فظهر منه عدم احتياج كونه للجنس الى قرينة ويحتمل الاستغراق
بقرينة المقام اي كل فرد من افراد الحمد لله تعالى الحمد في الحقيقة
كله له اذ ما من خير الا وهو وزعم بعضهم ان كون اللام في
الحمد للاستغراق خلاف ما ذهب اليه الزمخشري لان المحامد
كلها ليست مختصة به تع عنده بناء على قاعدة الاعتزال
لان افعال العبد ليست مخلوقة لله تعالى فاللام عنده للجنس
وهذا الزعم مردود لما ذكره التفتازاني في المطول
من قوله وقدم لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به وان ذكر الله
تعالى اهم في نفسه على صاحب الكشاف فقد صرح بان فيه اي
في التقديم ايضا دلالة على اختصاص الحمد وانه تع به حقيق
ولما ذكره السيد في حاشيته من قوله اختصاص الجنس الحمد
بالله تعالى يستلزم اختصاص جميع المحامد به استلزاما ظاهرا
اذ لو ثبت على هذا التقدير فرد من الحمد لغير الله تع لكان
جنسه ثابتا له في ضمنه فلا يكون الجنس مختصا به والمقرر
خلافه فصاحب الكشاف حيث صرح باختصاص جنس
الحمد بالله تعالى فقد حكم باختصاص المحامد كلها به فكيف
يتصور منه ان يمنع الاستغراق بناء على ان افعال العباد

Copyright © King Saud University